

Distr.: General  
8 March 2016  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

الدورة الخامسة والعشرون

٢-١٣ أيار/مايو ٢٠١٦

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق  
الإنسان ٢١/١٦\*

سوازيلند

\* استُنسخت هذه الوثيقة كما وردت، وليس فيها ما يعبر عن أي رأي كان للأمانة العامة للأمم المتحدة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.16-03672(A)



\* 1 6 0 3 6 7 2 \*

## المحتويات

## الصفحة

٣	.....	أولاً - مقدمة
٣	.....	ثانياً - المنهجية وعملية التشاور
٤	.....	ثالثاً - التطورات التي طرأت منذ آخر استعراض: الإطار المعياري والمؤسسي
٦	.....	رابعاً - متابعة الاستعراض الأخير: تنفيذ التوصيات المقبولة
٦	.....	ألف - التصديق على المعاهدات
٧	.....	باء - القضايا المواضيعية لحقوق الإنسان
١٣	.....	خامساً - التقدم المحرز، وأفضل الممارسات، والتحديات والقيود
١٣	.....	ألف - التقدم المحرز وأفضل الممارسات
١٩	.....	باء - التحديات والقيود
٢١	.....	سادساً - الأولويات الوطنية الرئيسية
٢٤	.....	سابعاً - التوقعات في مجال بناء القدرات والمساعدة التقنية

## أولاً - مقدمة

- ١ - استعرض الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل التقرير الوطني الأول لمملكة سوازيلند في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وتلقت سوازيلند، خلال الحوار التفاعلي الذي أجراه الفريق العامل، توصيات بلغ مجموعها ١٣٩ توصية. وفي ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، اعتمد الفريق العامل تقريره المتعلق بالاستعراض الدوري الشامل الأول لحالة سوازيلند. وفي ١٥ آذار/مارس ٢٠١٢، اعتمد مجلس حقوق الإنسان نتائج تقرير الفريق العامل الذي تضمن ٢٨ توصية مقدمة لسوازيلند.
- ٢ - ويصف هذا التقرير التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات الـ ٢٨ المنبثقة عن الدورة الأولى للاستعراض الدوري الشامل.

## ثانياً - المنهجية وعملية التشاور

- ٣ - وافق مجلس الوزراء، في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، على إنشاء لجنة التوجيه الوطنية التابعة للحكومة والمعنية بالاستعراض الدوري الشامل، بغرض التشاور بشأن التقرير الوطني الثاني لسوازيلند وصياغته وتقديمه، في إطار عملية الاستعراض الدوري الشامل، إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة. وتولت وزارة العدل رئاسة هذه اللجنة التي ضمت ممثلين عن مكنتي رئيس الوزراء ونائب رئيس الوزراء، ووزارة العمل، ووزارة الصحة، ووزارة التعليم، والأوساط الأكاديمية، والمنظمات غير الحكومية، ومنظمات المجتمع المدني.
- ٤ - وفي أواخر أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، نظمت حلقة عمل في إزولويني بسوازيلند، لتوفير المشورة التقنية بشأن إعداد التقرير الوطني الثاني لسوازيلند. وقد يسر حلقة العمل المكتب الإقليمي للمفوضية السامية لحقوق الإنسان للجنوب الأفريقي وفريق الأمم المتحدة القطري. وأتاحت حلقة العمل هذه للجهات المعنية بالاستعراض الدوري الشامل فرصة للتفكير في فهمهم المشترك لعملية الاستعراض الدوري الشامل ومناقشة الخبرات الوطنية المكتسبة من الاستعراض الدوري الشامل السابق ومدى تنفيذ التوصيات والتقدم المحرز بشأنها والتحديات الرئيسية الماثلة وصياغة التقرير الثاني.
- ٥ - وفي أوائل شباط/فبراير ٢٠١٦، عقدت الحكومة بإشراف وزارة العدل اجتماعاً تشاورياً مع جميع الجهات المعنية ذات الاختصاص. وعرض في ذلك الاجتماع مشروع التقرير ونوقش بهدف الحصول على إسهاماتهم. وأدرجت الإسهامات ذات الصلة لاحقاً في هذا التقرير.
- ٦ - وقُدّم التقرير إلى مجلس الوزراء، وإلى مجلس حقوق الإنسان فيما بعد.

## ثالثاً- التطورات التي طرأت منذ آخر استعراض: الإطار المعياري والمؤسسي

٧- يشتمل الفصل ٣ (لائحة الحقوق) من قانون دستور سوازيلند رقم ٢٠٠٥/٠٠١ ("الدستور") على الأحكام ذات الصلة بالإطار الدستوري لسوازيلند المتعلق باحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية وتعزيزها وحمايتها وإعمالها.

٨- وقد وضعت سوازيلند إطاراً مؤسسياً من شأنه أن يساعد على تحسين سجلها في مجال حقوق الإنسان. وتضم تلك المؤسسات لجنة حقوق الإنسان، وهي أيضاً لجنة النزاهة المسؤولة عن حماية حقوق الإنسان وتعزيزها؛ ولجنة الانتخابات وحدود الدوائر الانتخابية المسؤولة عن حرية الانتخابات ونزاهتها؛ وهيئة إدارة الأراضي التي تتولى مسؤولية الإدارة العامة للحقوق والمصالح المتعلقة بالأراضي وتنظيمها؛ والوزارات والإدارات الحكومية. وهناك أيضاً المجتمع المدني النشط الذي يواصل تقديم مساهماته لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

٩- وتطبق سوازيلند نظام حكم انتخابي يستند إلى نظام التينخوندلا على النحو المنصوص عليه في المادة ٧٩ من الدستور التي تفيد بأن نظام التينخوندلا هو نظام ديمقراطي وتشاركي يركز على نقل السلطة من الحكومة المركزية إلى مناطق (دوائر) التينخوندلا الإدارية وتسليمها إلى الأفراد على أساس الجدارة، تمهيداً لانتخابهم أو تعيينهم في الوظائف العامة.

١٠- وتنص المادة ٩٣ من الدستور على أن السلطة التشريعية تتكون من مجلس للشيوخ ومجلس نواب. ويتألف مجلس الشيوخ في الوقت الحاضر من ٣٠ عضواً، يُعيّن الملك ٢٠ منهم وينتخب مجلس النواب ١٠ أعضاء. ويتألف مجلس النواب من ٦٥ عضواً ينتخب الشعب ٥٥ عضواً منهم ويُعيّن الملك ١٠ أعضاء. وفي عام ٢٠١٣، نظمت سوازيلند بنجاح الانتخابات العامة الثانية في إطار النظام الدستوري الجديد.

١١- وشهدت دورة انتخابات عام ٢٠١٣ تسجيل ١٠٤ ٤١٤ شخصاً في قوائم الناخبين، أي نسبة ٧٠ في المائة من عدد السكان المؤهلين. وشارك في التصويت من بين هؤلاء الناخبين المسجلين ٥٧١ ٢٣٠ شخصاً، أي نسبة ٥٦ في المائة.

١٢- وتنظم المادة ٧٩ من الدستور مشاركة الأحزاب السياسية في العملية الانتخابية، التي سلطت عليها المحكمة العليا مزيداً من الضوء من خلال القضية رقم م ع ٢٠٠١/٥٠، سيثول نو وآخرون ضد رئيس الوزراء وآخرين. وعلى الرغم من أن الحكم الصادر في هذه القضية يدل على عدم السماح للأحزاب السياسية بتقديم مرشحين، فإن أعضاء هذه الأحزاب يستطيعون المشاركة على أساس الجدارة الشخصية. وعلى سبيل المثال، يضم البرلمان الحالي أعضاء منتخبين على الرغم من عضويتهم في أحزاب سياسية.

١٣- وتتقدم سوازيلند بشكل مضطرب نحو الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير إلى هيئات رصد المعاهدات. وتحقيقاً لهذه الغاية، قدمت سوازيلند في ١٣ آذار/مارس ٢٠١٢، تقريرها الجامع للتقريرين الأولي والثاني إلى لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ونظرت

اللجنة في هذين التقريرين في ١٠ تموز/يوليه ٢٠١٤. ويعمل البلد حالياً على إعداد تقريره الدوري الثاني الذي سيقدم إلى لجنة حقوق الطفل.

١٤- وفي ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ نفذت سوازيلند التوصيات المقدمة في الدورة الأولى للاستعراض الدوري الشامل، من خلال التصديق على الصكوك الدولية التالية:

(أ) اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛

(ب) البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛

(ج) البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة؛

(د) البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية.

١٥- وبالإضافة إلى ذلك، صدق البلد على/انضم إلى عدد من الصكوك الإقليمية والدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، بما فيها، على سبيل المثال لا الحصر:

(أ) اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة (٢٠٠٠)؛

(ب) بروتوكول مكافحة تهريب الأشخاص عن طريق البر والبحر والجو (٢٠٠٠)؛

(ج) اتفاقية لاهاي بشأن التعاون في مجال التبني على الصعيد الدولي (١٩٩٣).

١٦- ولدى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان والإدارة العامة حالياً أمانة تعمل بكامل طاقتها ويضم ملاك موظفيها ٨ أفراد. وسوف تدعم هذه الأمانة اللجنة في إنجاز ولايتها الدستورية المتمثلة في تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وضمان الإنصاف للجميع في فرص حصول على الخدمات العامة، وتشجيع بروز قيادات تكون مسؤولة أمام الجميع. وعلى وجه التحديد، يتوقع الآن أن تؤدي اللجنة مهام ولايتها بصورة فعالة وأن تتخذ الإجراءات المناسبة لمعالجة أو تصحيح أو تغيير اتجاه حالات انتهاك الحقوق والحريات الأساسية المنصوص عليها في الدستور، والشكاوى المتعلقة بالمظالم والفساد وإساءة استخدام السلطة والمعاملة غير العادلة التي يتعرض لها أي شخص على أيدي الموظفين العموميين، باستخدام وسائل عادلة ومناسبة وفعالة.

١٧- وقد حصلت اللجنة أيضاً على حيز مكثفي في مجمع المباني الإدارية في العاصمة مباباني، الذي يتميز بسهولة وصول الجمهور إليه، ولا سيما أفراد الفئات الضعيفة مثل الأراذل وذوي الإعاقات الذين يصعب عليهم الوصول إلى مكاتب اللجنة في لوبامبا.

## رابعاً- متابعة الاستعراض الأخير: تنفيذ التوصيات المقبولة

### ألف- التصديق على المعاهدات

التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري<sup>(١)</sup>

١٨- وقعت سوازيلند الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، لكنها لم تنظر بعد في إمكانية الانضمام إلى هذه المعاهدة.

التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية<sup>(٢)</sup>

١٩- تؤيد سوازيلند القرار الذي اتخذته الدورة الاستثنائية لمؤتمر الاتحاد الأفريقي المنعقدة في أديس أبابا بإثيوبيا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، والذي ينص على أنه لا يجوز الشروع أو الاستمرار في توجيه تهم أمام أية محكمة دولية ضد أي رئيس دولة أو حكومة عضو في الاتحاد الأفريقي خلال ممارسته لمهامه. وسوف تنظر سوازيلند في الانضمام إلى نظام روما الأساسي بعد تعديل المادة ٢٧ من النظام الأساسي بحيث تمنح الحصانة لرئيس الدولة أو الحكومة خلال ممارسته لمهامه.

التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب<sup>(٣)</sup>

٢٠- انضمت سوازيلند إلى اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٤. وعلاوة على ذلك، فإن المادة ١٨ من الدستور تحظر التعذيب والمعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة. وبالنظر إلى التزام البلد بالقضاء على جميع أشكال التعذيب، هناك جهود مستمرة تبذل لاعتماد البروتوكول الاختياري من خلال اتخاذ الخطوات اللازمة للتصديق عليه، وفق ما تنص عليه المادة ٢٣٨ من الدستور. وتتطلب هذه العملية الموافقة على هذا الصك من خلال قانون يصدر عن البرلمان أو من خلال جلسة مشتركة يعقدها مجلسا البرلمان. ويهدف تعزيز الهياكل من قبيل لجنة حقوق الإنسان إلى تعزيز الجهود المبذولة لمنع التعذيب والقضاء عليه.

التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم<sup>(٤)</sup>

٢١- لم تنظر سوازيلند بعد في إمكانية التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

## باء - القضايا المواضيعية لحقوق الإنسان

إنشاء آلية وطنية لمنع التعذيب، على النحو المنصوص عليه في اتفاقية مناهضة التعذيب، وتجريم التعذيب على وجه التحديد ووضع تدابير فعالة لمنع أية انتهاكات والمعاقبة عليها<sup>(٥)</sup>

٢٢- استثمر البلد، على النحو المبين في اتفاقية مناهضة التعذيب، موارد لتعزيز قدرة لجنة حقوق الإنسان على بناء قدرات جميع الجهات المسؤولة بهدف منع التعذيب. وتعمل اللجنة، على النحو المنصوص عليه في الدستور، على تقوية دور الجهات الفاعلة الرئيسية الحكومية ودعم إنشاء هياكل لتوفير الجبر المناسب لضحايا التعذيب.

تجريم التعذيب على وجه التحديد ووضع تدابير فعالة لمنع والمعاقبة على استخدامه<sup>(٦)</sup>

٢٣- من بين وسائل التصدي بفعالية للتعذيب، يعكف البلد حالياً على وضع تشريعات من شأنها معالجة حالات التعذيب ومنعها والتصدي لها بصورة منتظمة.

إلغاء الأحكام التشريعية والتنظيمية التي تنطوي على تمييز ضد المرأة دون تأخير واعتماد قوانين جديدة متوافقة مع مبدأ المساواة بين الجنسين على نحو ما تبينه اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة<sup>(٧)</sup>

٢٤- لتوضيح تعهد الدولة بتحقيق المساواة بين الجنسين، التزم البلد، علاوة على التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، بعدد من الصكوك في هذا الشأن. وتتضمن هذه الصكوك الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا. وقد تسنى على المستوى المحلي إدماج ما يلي في القوانين الوطنية:

(أ) تعديل قانون تسجيل السندات في عام ٢٠١٢ لإعمال حقوق النساء المتزوجات في إطار نظام الملكية المشتركة لامتلاك الأرض وتسجيلها بأسمائهن؛

(ب) يسعى مشروع قانون الجرائم الجنسية والعنف المنزلي إلى التصدي لجميع أشكال العنف الجنسي ضد النساء والأطفال. وتبذل حكومة سوازيلند جميع الجهود اللازمة كي يعجل البرلمان سن تشريعات في هذا الشأن؛

(ج) رأت المحكمة العليا في قضية سيهلونغونيان وآخرون ضد سيهلونغونيان [2013 SZHC 144] أن قاعدة القانون العام التي تنص على عدم أهلية المرأة المتزوجة للتقاضي دون مساعدة زوجها تتناقض مع الحق الدستوري في المساواة.

اتخاذ تدابير إضافية للقضاء على الممارسات الثقافية المنطوية على تمييز<sup>(٨)</sup>

٢٥- تحمي المادة ٢٨ من الدستور المرأة من الخضوع للممارسات الثقافية التي لا ترضي ضميرها.

وضع وتنفيذ استراتيجية وطنية للقضاء على الوباء والتمييز اللذين يتعرض لهما المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وأن تحصر على أن يحصل الأيتام والأطفال الضعفاء على خدمات الرعاية الصحية والتعليم ويتمتعوا بالحماية من العنف والاعتداء<sup>(4)</sup>

٢٦- استعرضت حكومة سوازيلند، من خلال المجلس الوطني للاستجابة لحالات الطوارئ المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، الإطار الوطني الاستراتيجي المتعدد القطاعات للتصدي لفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٤، ووضعت إطاراً وطنياً استراتيجياً موسعاً ومتعدد القطاعات للفترة ٢٠١٤-٢٠١٨. ويوجه هذا الإطار أنشطة مكافحة فيروس نقص المناعة البشري والإيدز على الصعيد الوطني. وتشمل الاستراتيجية قضايا الوقاية من الإصابة وعلاجها وتأثيرها والتخفيف من حدتها، بما في ذلك معالجة قضايا الوباء والتمييز.

٢٧- وبالإضافة إلى الاستراتيجية المذكورة آنفاً، سن البلد أيضاً مدونة الممارسات الجيدة في علاقات العمل التي تتضمن أحكاماً محددة بشأن الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز. ويتمثل الهدف من وجود نص يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز في القضاء على التمييز في مكان العمل على أساس إصابة الشخص بالإيدز.

٢٨- ونفذت الحكومة مبادرة تعلق بالصحة العامة في القطاع العام بغرض المساهمة في حفظ الصحة العامة لموظفيها فضلاً عن التصدي للوباء والتمييز.

٢٩- وقد وسعت وزارة الصحة إلى حد بعيد نطاق توفير العلاج المضاد للفيروسات العكوسة. وارتفع عدد المواقع التي توفر العلاج المضاد للفيروسات العكوسة من ٢٤ موقعاً فقط في عام ٢٠٠٦ إلى ١٣٣ موقعاً بنهاية عام ٢٠١٤. وفي نهاية عام ٢٠١٤، بلغ مجموع الحاصلين على هذا العلاج ٤٢١ ١٢٥ شخصاً منهم ٩٠٦ أطفال (٦ في المائة) دون الرابعة عشرة من العمر. وفي ظل تزايد عدد الأشخاص الذين يحصلون على العلاج المضاد للفيروسات العكوسة، تهدف إحدى الأولويات الرئيسية لوزارة الصحة إلى خفض الوفيات وسط الأشخاص الذين يتلقون هذا العلاج إلى أقل حد ممكن. وتُظهر هذه الأرقام معدل البقاء على قيد الحياة في أوساط الأشخاص الذين يتلقون العلاج المضاد للفيروسات العكوسة. وتشير بيانات وزارة الصحة في الماضي إلى وفاة قرابة ٦٠ في المائة من المصابين خلال الأشهر الثلاثة الأولى التي تلي بدء العلاج المضاد للفيروسات العكوسة. وقد تحسن هذا الوضع بمرور السنين. وتجدر الإشارة في ضوء هذه الأرقام إلى أن معدل الوفيات يبلغ زهاء ٣ في المائة من الأشخاص بسبب تدهور الحالة أو توقف العلاج خلال الأشهر الستة (٦) الأوائل. وتواصل الحكومة توفير الدعم المالي للرعاية الصحية في المرافق العامة.

٣٠- وسنّ البلد في عام ٢٠١٢ تشريعات شاملة لحماية الطفل (قانون عام ٢٠١٢ المتعلق بحماية الطفل ورعايته). ويهدف هذا التشريع إلى توفير الحماية للأطفال من إساءة المعاملة وتعزيز رفاههم ورعاية مصالحهم. وبالإضافة إلى هذا التشريع، يطبق البلد سياسة بشأن الأطفال، تنعكس بوضوح من خلالها البيانات السياسية التي تحدد أولويات حماية وتعزيز حقوق



الأطفال، ولا سيما الأطفال المعرضين للمخاطر. وتقدم الحكومة، في إطار برنامجها المحكم للحماية الاجتماعية، منحة الأيتام والأطفال الضعفاء، التي تغطي تكاليف تعليمهم.

٣١- وتكفل حكومة سوازيلند التعليم الابتدائي المجاني لجميع الأطفال السوازيلنديين على النحو المنصوص عليه في الدستور وفي قانون التعليم الابتدائي المجاني لعام ٢٠١٢. وعلى الرغم من أن التعليم الثانوي ليس مجانياً بعد، فإن الحكومة تدعم الأطفال الضعفاء عن طريق دفع رسوم تعليمهم من خلال منحة الأيتام والأطفال الضعفاء التي يشرف عليها نائب رئيس الوزراء.

٣٢- وتشير نتائج الدراسة الاستقصائية المتعددة المؤشرات لعام ٢٠١٤، إلى أن النسبة المئوية للأيتام والأطفال الضعفاء تبلغ ٤٥,١ في المائة من جميع الأطفال في البلد. وبلغت نسبة الأيتام الملتحقين بالدراسة ٩٧,٢ في المائة مقارنة بنسبة ٩٨,٦ في المائة للملتحقين بالدراسة من غير الأيتام.

**وضع برامج تدريبية في مجال حقوق الإنسان لأفراد الجهاز القضائي وموظفي إنفاذ القانون، بمن فيهم أفراد الشرطة وقوات الأمن والمؤسسات الإصلاحية<sup>(١)</sup>**

٣٣- أتاح الدعم المقدم من شركاء التنمية تدريب عدد من المسؤولين في مجال حماية حقوق الإنسان. وتسنى، على مدى السنتين الأخيرتين، تدريب موظفي الجهاز القضائي على كيفية الاحتكام إلى الصكوك الدولية التي صدق عليها البلد، ولا سيما اتفاقية حقوق الطفل. ويزود التدريب موظفي الجهاز القضائي بالمهارات اللازمة التي تمكنهم من التعامل بشكل صحيح في محاكمهم مع القضايا التي يكون الأطفال أطرافاً فيها. وشملت التدريبات المذكورة قضاة من جميع المناطق في البلد. وحصل أيضاً موظفون آخرون في المحاكم على تدريب مكثف لتحسين فهمهم لطريقة تناول القضايا التي يكون ضحايا إساءة المعاملة والأطفال أطرافاً فيها. ووفرت هذه التدريبات أيضاً لأفراد هيئات النيابة العامة لدواعي الاتساق.

٣٤- وتلقى أيضاً أكثر من ٢٣٠ موظفاً من موظفي الشرطة تدريباً على دليل أعد من أجل تحسين قدراتهم على معالجة القضايا المتعلقة بالعائلات والأشخاص الضعفاء. ويتضمن هذا الدليل، الذي سيدمج لاحقاً في تدريب جميع أفراد الشرطة، فصلاً شاملاً يتعلق بالإطار الدولي لحقوق الإنسان وتأثيرها على واجباتهم.

٣٥- وتتعاون لجنة حقوق الإنسان مع الشرطة لتوفير المزيد من التدريب الشامل في مجال حقوق الإنسان في إطار التدريب الذي يتلقاه أفراد الشرطة. وتواصل اللجنة أيضاً بذل الجهود لتوفير التدريب بشكل منهجي وكفالة أن يستهدف جميع الجهات المعنية، بمن فيهم أفراد الجيش والمؤسسات الإصلاحية.

**اتخاذ تدابير ملموسة وفورية لضمان استقلال القضاء وحياده<sup>(١)</sup>**

٣٦- تنص المادة ١٤١ من الدستور على استقلال السلطة القضائية في أداء وظائفها القضائية والإدارية معاً، بما في ذلك الإدارة المالية. وتحقيقاً لهذه الغاية، اتخذت خطوات مضطربة

من أجل ضمان استقلال القضاء. وتتضمن هذه الخطوات ضمان الاستقرار الوظيفي لجميع موظفي السلك القضائي وكفالة الشفافية في عملية تعيين القضاة؛ حيث شهد عام ٢٠١٥ الإعلان عن الوظائف الشاغرة في هيئة المحكمة العليا وإجراء المقابلات الشخصية مع المرشحين بصورة علنية.

٣٧- وخصصت للسلطة القضائية ميزانية منفصلة عن الوزارة المسؤولة عن إقامة العدل. ولا تخضع أجور القضاة للاعتماد السنوي لكنها تصرف خصماً على بند الإنفاق الموحد.

موامة القوانين الوطنية مع المعايير الدولية لضمان حرية التجمع وتكوين الجمعيات، ولا سيما فيما يتعلق بالإخطار بتنظيم التجمعات السلمية<sup>(١٢)</sup>

٣٨- تجرى حالياً إعادة النظر في قانون النظام العام لسنة ١٩٦٣، الذي يحكم في الوقت الحالي تنظيم التجمعات السلمية. وقد وضعت الحكومة مشروع قانون جديد للنظام العام يجب القانون الحالي. ويكفل مشروع هذا القانون حرية التجمع السلمي والتعبير. وينص على أمور أخرى منها الإخطار والتشاور فيما يتعلق بالتجمعات العامة وتنظيم سلطات الشرطة خلال التجمعات العامة.

٣٩- ويلغى مشروع هذا القانون شرط حصول منظمي اللقاءات أو التجمعات العامة على إذن من الشرطة. ويتعين على من يدعو إلى عقد لقاء أو تجمع تقديم إشعار إلى الشرطة قبل ٧ أيام على الأقل من الموعد المقرر، أو قبل ٤٨ ساعة في حالة وجود ظروف وجيهة تبرر عدم تقديم الإشعار قبل ٧ أيام.

٤٠- وتتعقب الإشعار عملية تشاورية بين الشرطة والسلطات المحلية والداعين إلى عقد الاجتماعات أو منظميها. وفيها ستناقش الجوانب اللوجستية ويُتفق عليها. مثل الطرق التي يتعين استخدامها ومواعيد الانطلاق والانفصاض. ويجوز للشرطة والسلطات المحلية وضع شروط لتنظيم التجمعات حال وجود شواغل تتعلق بالنظام العام والسلامة العامة.

٤١- ويجوز للشرطة أن تمنع تنظيم التجمعات فقط إذا كانت لديها أسباب معقولة تدفعها إلى الاعتقاد بأن التجمع المعني سيهدد النظام العام والسلامة العامة، وأنه لا يوجد تعديل أو شرط أو ترتيب مناسب لمنع التهديدات. ويتضمن مشروع القانون نصاً بشأن إجراء مراجعة قضائية للقرارات التي تصدرها الشرطة بمنع التجمعات.

٤٢- وقد وُضع مشروع قانون النظام العام بمساعدة تقنية من منظمة العمل الدولية. وعرض مشروع القانون على النائب العام للتدقيق فيه قبل تقديمه إلى مجلس الوزراء للنظر فيه والموافقة عليه.

٤٣- وعلاوة على ذلك، تعمل الحكومة على تعديل قانون قمع الإرهاب لعام ٢٠٠٨ لتفادي العوائق التي تمنع منظمات العمال من ممارسة حرية تكوين الجمعيات. ويسعى هذا التعديل إلى استثناء منظمات الموظفين من تعريف عبارة "جماعة إرهابية".

٤٤ - وعدلت الحكومة أيضاً قانون علاقات العمل لعام ٢٠٠٠ لإتاحة تسجيل اتحادات العمال وأصحاب العمل ومن ثم ضمان تمتع العمال ودوائر الأعمال بحرية تكوين الجمعيات على النحو المنصوص عليه في اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٨٧ المتعلقة بالحرية النقابية وحماية حق التنظيم. وقد تسنى إدخال هذا التعديل من خلال إصدار قانون علاقات العمل رقم ١١ (المعدّل) لعام ٢٠١٤. وقد سجلت اتحادات العمال وأصحاب العمل حسب الأصول وهي تشكل الآن جزءاً من منتدى الحوار الاجتماعي ولها تمثيل في جميع المحافل الاستشارية حيث تتخذ القرارات التشريعية والسياساتية المتعلقة بمصالحها الاجتماعية والاقتصادية.

٤٥ - واستجابت الحكومة لتوصية منظمة العمل الدولية التي تدعو حكومة سوازيلند إلى إعمال حق التنظيم لموظفي الدوائر الإصلاحية، بتنقيح قانون إنشاء الدوائر الإصلاحية بوسائل منها منح هؤلاء الموظفين الحق في التنظيم من خلال التعديل الذي أدخل على قانون الدوائر الإصلاحية، ضمن أشياء أخرى. وقد عرض على البرلمان مشروع قانون يتعلق بإعمال حق الموظفين في التنظيم وستبدأ مناقشته قريباً.

٤٦ - وعرضت أيضاً الحكومة على البرلمان مشروع قانون بعنوان "مشروع قانون الخدمة العامة" الذي يسعى إلى تحقيق أمور منها تعزيز المفاوضة الجماعية في مجال الخدمة العامة وتحسين تقديم الخدمات. وبالمثل، فقد وُضع مشروع هذا القانون بالتشاور مع الهيئات الثلاثية واستعرضته منظمة العمل الدولية قبل عرضه على البرلمان.

#### حظر العقوبة البدنية في جميع الأماكن<sup>(١٣)</sup>

٤٧ - على الرغم من رفض البلد إلغاء العقوبة البدنية في جميع الأماكن، وقصرها على البالغين، فقد حظر قانون حماية الطفل ورعايته إصدار أحكام بالعقوبة البدنية في القضايا التي يكون الأطفال أطرافاً فيها. وبالإضافة إلى هذا النص، وضعت وزارة التعليم برنامجاً للتأديب الإيجابي وتعمل الآن على تنقيح سياساتها وقواعدها كي تتماشى مع مبادئ هذا التأديب الإيجابي. وقد تعاونت الوزارة مع منظمات المجتمع المدني لتعزيز استخدام التأديب الإيجابي في سياق الأسرة. وتهدف هذه المبادرة إلى إدماج هذه المبادئ تدريجياً في المجالات المختلفة التي تمارس فيها العقوبة البدنية.

اتخاذ خطوات فورية لإلغاء القوانين التي تجرّم و/أو تقيّد حرية التعبير والإعلام، وبخاصة القانون المتعلق بزرع الفتنة وممارسة الأنشطة التخريبية (١٩٣٨) وقانون المنشورات المحظورة (١٩٦٨)<sup>(١٤)</sup>

٤٨ - تكفل المادة ٢٤ من الدستور حرية التعبير، بما في ذلك حرية وسائط الإعلام. وتنظر المحاكم الآن في مدى دستورية القانون المتعلق بزرع الفتنة وممارسة الأنشطة التخريبية طالما أنه يبدو منافياً للحق في حرية التعبير.

٤٩ - ولماصلة تعزيز التمتع بحرية التعبير والإعلام الحر وتفعيل المؤسسات الإعلامية المستقلة، سنت حكومة سوازيلند قانون لجان الاتصالات في سوازيلند لعام ٢٠١٣. وينص هذا القانون على إنشاء لجنة بهدف تحقيق جملة أمور منها تنظيم الاتصالات الإلكترونية وحماية البيانات في الاتصالات الإلكترونية والخدمات البريدية والتجارة الإلكترونية والبث الإذاعي.

إنشاء لجان للتحقيق في جميع الوفيات التي تقع في مراكز الاحتجاز التابعة للشرطة الوطنية وللجيش ودوائر السجون<sup>(١٥)</sup>

٥٠ - ينص قانون التحقيق على إجراء تحقيق تلقائي لدى حدوث حالة وفاة في أحد مراكز الاحتجاز التابعة للدولة. وفي ضوء هذا القانون، أصدرت الدولة تكاليفات بإجراء تحقيقات مستقلة في جميع الوفيات التي حدثت في هذا السياق.

تعزيز المؤسسات المنشأة لحماية الديمقراطية<sup>(١٦)</sup>

٥١ - استثمرت الحكومة موارد من أجل تعزيز المؤسسات ذات الصلة بحماية الديمقراطية في سوازيلند. وينص الدستور على استقلال لجنة حقوق الإنسان ولجنة الانتخابات وحدود الدوائر الانتخابية ويحدد ولايتهما وصلاحيتهما ويكفلها بشكل صريح. وقد خصصت الحكومة بناء على ذلك الموارد اللازمة لتوفير الموظفين ومعدات العمل من أجل تعزيز كفاءة اللجنتين. وتعمل سوازيلند على كفاءة امثال لجنة حقوق الإنسان لمبادئ باريس بغية تيسير اعتمادها، ومن ثم تعزيز قدرتها وكفاءتها.

٥٢ - وهناك لجنة مكافحة الفساد، وهي هيئة قانونية أنشئت بموجب قانون منع الفساد. ويُنبط القانون باللجنة مهمة منع الفساد والقضاء عليه، ويكفل ويحمي استقلالها كذلك. وقد منحت الحكومة الأولوية لمكافحة الفساد، والتزمت بضمان تخصيص موارد معقولة في الميزانية، وتوفير القدرات التقنية، لضمان كفاءة عمل اللجنة وفعاليتها. ويشكل تحسن موقع اللجنة في الترتيب الدولي للاستقلالية مؤشراً على التقدم المحرز تجاه رفع كفاءتها.

تنفيذ تدابير لمنع العنف ضد جماعة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية<sup>(١٧)</sup>

٥٣ - فيما يتعلق بجماعة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية، لم تسجل أية أعمال عنف ضد أفراد هذه الجماعة ولم ترد أية إفادات عن ذلك.

إجراء استعراض عاجل للقوانين والأنظمة والإجراءات المتعلقة باستعمال الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون للقوة والأسلحة النارية<sup>(١٨)</sup>

٥٤ - جرى استعراض القوانين والأنظمة والإجراءات التي تحكم استعمال الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون للقوة والأسلحة النارية والتأكد من أنها تتسق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

٥٥- وينظم قانون الإجراءات والأدلة الجنائية استعمال القوة والأسلحة النارية، بما في ذلك القوة الفتاكة. ويجيز قانون الإجراءات الجنائية للموظفين المكلفين بإنفاذ القانون اللجوء إلى القوة الفتاكة كإجراء أخير حينما تكون حياتهم معرضة للخطر. وتستعمل القوة غير الفتاكة حينما يقاوم الشخص المشتبه في قيامه بعمل إجرامي عملية اعتقاله أو يفر ولا يمكن القبض عليه أو منعه من الفرار بوسائل أخرى غير استعمال القوة.

**إلغاء قانون قمع الإرهاب لعام ٢٠٠٨ وغيره من نصوص القوانين الأمنية أو تعديلها بصورة عاجلة بغرض مواءمتها مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان<sup>(١٩)</sup>**

٥٦- يخضع قانون قمع الإرهاب للاستعراض في الوقت الراهن. وتحقيقاً لهذه الغاية، وضعت الحكومة مشروع قانون قمع الإرهاب (المعدّل) لعام ٢٠١٣. ويتمثل الغرض من إعداد مشروع القانون هذا في تعديل تعريف "العمل الإرهابي" واتخاذ ما يلزم بشأن المسائل الفرعية. وهو معروض في الوقت الحاضر على مجلس الوزراء، وسيقدّم بعد ذلك إلى البرلمان.

٥٧- وبالإضافة إلى العملية التشريعية، هناك دعوى دستورية لم تبت فيها المحكمة العليا بعد. وتتصل الدعوى بالطعن في تعريف "العمل الإرهابي" و"الجماعة إرهابية" على أساس عدم اتساقهما مع الحق في حرية التجمع السلمي والحق في حرية تكوين الجمعيات اللذين تكفلهما المادتان ٢٤ و ٢٥ من الدستور.

## خامساً- التقدم المحرز، وأفضل الممارسات، والتحديات والقيود

### ألف- التقدم المحرز وأفضل الممارسات

٥٨- لم تتوقف حكومة سوازيلند منذ عام ٢٠١١ عن وضع وتنفيذ سياسات ترمي إلى تحسين نوعية حياة كل فرد في البلد. وتتضمن هذه السياسات جملة من التدابير من بينها ما يلي.

٥٩- برنامج التعليم الابتدائي المجاني: وُضع هذا البرنامج لتذليل العقبات وزيادة فرص إتاحة التعليم الابتدائي لجميع الأطفال الذين في سن الدراسة. ويوفر هذا البرنامج التعليم الجيد الملائم ويقضي على جميع أشكال التفاوت والخلل في التعليم الابتدائي. وهو مصمم للقضاء على الأمية وتزويد جميع الأطفال بالمهارات والمعارف الأساسية في إطار مبادرة للتخفيف من حدة الفقر. ويتمشى ذلك مع المادة ٢٩(٦) من دستور سوازيلند، التي تكفل الحق في التعليم الابتدائي المجاني في المدارس العامة.

٦٠- وقد وُفرت فرص التعليم الابتدائي المجاني بنجاح للصفين الأول والثاني في عام ٢٠١٠، وتوسع نطاقه بحلول عام ٢٠١٥ ليصل إلى الصف السابع في عام ٢٠١٥. وارتفع عدد التلاميذ في المدارس من ٥٥٥ ٢٣١ تلميذاً في عام ٢٠٠٩ إلى ٤٢٢ ٢٣٩ تلميذاً في عام ٢٠١٢، ثم إلى ٧١٧ ٢٤٧ تلميذاً في عام ٢٠١٥. وتدل المؤشرات على أن سوازيلند ماضية في المسار

الصحيح نحو تحقيق تعميم التعليم الابتدائي المحدد في الهدف ٢ من الأهداف الإنمائية للألفية. ولا يمثل توفير إمكانية الحصول على التعليم سوى جانب واحد من جوانب التقدم المحرز، فهناك ضرورة ضمان أن يكمل جميع الأطفال تعليمهم الابتدائي. وتشير معدلات إتمام الدراسة في المرحلة الابتدائية إلى أن الرسوب والتسرب لا يزالان من الأسباب المحتملة لخروج الأطفال من نظام التعليم. وفي السنة الدراسية ٢٠٠٦/٢٠٠٧، بلغ معدل إتمام الدراسة حوالي ٥٩,٣ في المئة، وارتفع هذا المعدل إلى ٧٦,٤ في المائة في عام ٢٠١٢، ويشير ذلك إلى تزايد عدد الأطفال الذين يستمرون في الدراسة حتى نهاية مرحلة التعليم الابتدائي. ويشكل هذا تحسناً، ويعني تزايد عدد الأطفال الذين يبقون داخل النظام.

٦١- ويقدم برنامج التعليم الابتدائي المجاني الدعم في صورة منح، وقرطاسية وكتب مدرسية بالجان لجميع تلاميذ المدارس الابتدائية، بمن فيهم ذوو الاحتياجات الخاصة. وعلاوة على ذلك، تقدم حكومة سوازيلند ٥٦٠ إيزو (٨٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) في هيئة منحة فردية لكل طفل. ويلاحظ أنه على الرغم من أن مشاركة الأولاد كانت أكبر في الماضي، إلا أن البنات تجاوزنهم في عام ٢٠٠٩، حيث فاق صافي عدد المنتحقات منهن بالدراسة عدد الأولاد، وظلت نسبتهن أعلى منذ ذلك الحين. واستفاد أيضاً المتعلمون من ذوي الاحتياجات الخاصة من مبادرات برنامج التعليم الابتدائي المجاني من خلال حصولهم على التعليم المتخصص ومواد ومعدات التعلم.

٦٢- وقد أدى تنفيذ هذا البرنامج إلى بناء المزيد من المدارس وإنشاء فصول دراسية إضافية في معظم المدارس القائمة، في إطار الجهود المبذولة للحد من التنقل لمسافات طويلة. وأدى البرنامج إلى تعيين معلمين إضافيين بمعدل مائة وعشرة (١١٠) أفراد في العام تقريباً. وأنشئت بموجب هذا البرنامج وظائف إضافية في هيئة التفتيش من أجل رصد معايير الجودة في المدارس، بما في ذلك الوظائف التي يشغلها المفتشون المعينون باحتياجات التعليم الخاص.

٦٣- وبالإضافة إلى برنامج التعليم الابتدائي المجاني، يعزى التقدم الجدير بالتقدير الذي أحرزته سوازيلند في مجال تعميم التعليم الابتدائي إلى تحسن برامج التغذية المدرسية واتساع نطاق البنية التحتية للمدارس. وتحصل أكثر من ٩٠ في المائة من المدارس على الكهرباء والمياه الصالحة للشرب.

٦٤- برنامج مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز: في إطار تحسين سبل الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية، تزايد عدد الأشخاص الذين يحصلون على العلاج المضاد للفيروسات العكوسة، بفضل إتاحة إمكانية الحصول على هذا العلاج بصورة فورية، وتوفير العلاج للحوامل والمرضعات في البلد. ويهدف هذا البرنامج إلى زيادة خفض انتقال الإصابات وسط سكان البلد.

٦٥- وقد وسعت وزارة الصحة إلى حد بعيد من نطاق توفير العلاج المضاد للفيروسات العكوسة. وفي نهاية عام ٢٠١٤، بلغ عدد الأشخاص الذين يتلقون هذا العلاج ٤٢١ ١٢٥

شخصاً منهم ٧ ٩٠٦ (٦ في المائة) من الأطفال دون الرابعة عشرة من العمر. وفي ظل تزايد عدد الأشخاص الذين يحصلون على العلاج، تتمثل إحدى الأولويات الرئيسية لوزارة الصحة في ضمان أن يظل الأشخاص الذين يتلقونه على قيد الحياة. ومن دواعي السرور، في هذا الصدد، ملاحظة أن نسبة بقاء البالغين والأطفال على قيد الحياة عند تلقي هذا العلاج لمدة ٣٦ شهراً تبلغ ٧٨ و ٨٣ في المائة على التوالي.

٦٦- وتواصل انخفاض نسبة الرضع المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية ممن يولدون للأمهات مصابات بالفيروس، حيث تراجع هذه النسبة من ١٦,٤ في المائة في عام ٢٠١١ إلى ٩,١٧ في المائة في عام ٢٠١٤، ويتوقع الوصول بها إلى ٥ في المائة بحلول عام ٢٠١٨. وقد نجم ذلك عن زيادة معدل توافر العلاج وإتاحته للحوامل والمرضعات. وتعمل الوزارة على التوسع بشكل مضطرب في بدء العلاج في مرحلة مبكرة لجميع الحوامل والمرضعات المصابات بفيروس نقص المناعة البشرية، من خلال تقديمه لمن في أقرب وقت ممكن بغض النظر عن عدد ما يملكه من خلايا سي دي ٤. ومن المعروف أن العلاج المضاد للفيروسات العكوسة ينطوي على أثر وقائي يحول دون انتقال العدوى بالفيروس.

٦٧- وازداد معدل الأطفال الذين يخضعون لاختبار فيروس نقص المناعة البشرية اعتباراً من سن ٦ أسابيع، وبلغت نسبتهم ٨١ في المائة. وأصبح بإمكان أكثر من ٨٠ في المائة من المرافق العامة جمع عينات الدم من أجل التشخيص المبكر للإصابة بفيروس نقص المناعة البشري لدى الرضع. ويساعد التشخيص المبكر للإصابة بالفيروس لدى الأطفال في ضمان حصول المزيد من الأطفال المحتاجين للرعاية على العلاج المضاد للفيروسات العكوسة، كخطوة نحو التغطية الشاملة للأطفال بهذا العلاج بحلول عام ٢٠١٨. ولا تزال الحكومة ملتزمة بتمويل شراء العقاقير المضادة للفيروسات العكوسة، التي تُدفع نسبة ٩٠ في المائة من تكلفتها تقريباً من الميزانية.

٦٨- وأعلن البلد أن وباء فيروس نقص المناعة البشرية كارثة وطنية في عام ١٩٩٩. وأدى ذلك إلى إنشاء المجلس الوطني للاستجابة لحالات الطوارئ المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز في عام ٢٠٠٣، وهو الهيئة التي تنسق العمل المتعدد القطاعات لوضع حد للإيدز بحلول عام ٢٠٢٢. ويجشد المجلس أيضاً الموارد اللازمة للاستجابة على المستوى الوطني، حيث أمكن حشد ٤٠ في المائة من مجموع الموارد المالية المرصودة لمكافحة الفيروس من مصادر محلية (الحكومة والقطاع الخاص).

٦٩- ونُفذت، خلال فترة الإعلان ٢٠٠٠-٢٠١٤، السياسات العامة التالية لدعم جهود التصدي بفعالية لفيروس نقص المناعة البشرية على المستوى الوطني:

(أ) الإطار الاستراتيجي الوطني ٢٠٠٩-٢٠١٤ والإطار الاستراتيجي الوطني الموسع ٢٠١٤-٢٠١٨. ويوفر هذان الإطاران مخططاً للعمل المتعدد القطاعات لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية. وتتمثل أهداف الإطار الاستراتيجي الوطني الموسع في خفض معدل الإصابة بالفيروس بمقدار النصف، ودرء نسبة ١٥ في المائة من الوفيات في أوساط الأشخاص

المصابين بالفيروس، وبخاصة المصابين بالسل وفيروس نقص المناعة معاً، والتخفيف من الآثار الاجتماعية والاقتصادية لفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز في أوساط الفئات الضعيفة، وتحسين كفاءة وفعالية التصدي للوباء على الصعيد الوطني؛

(ب) الخطتان الاستراتيجيتان الأولى والثانية لقطاع الصحة. وتتيح هاتان الخطتان التوجيه الاستراتيجي لنظام تقديم خدمات القطاع الصحي. ويتمثل هدف الخطة الاستراتيجية الثانية في الحد من معدلات الاعتلال والإعاقة والوفيات بسبب الأمراض والظروف الاجتماعية الأخرى؛ وتعزيز تخصيص الموارد للقطاع الصحي وإدارتها بصورة فعالة؛ والحد من المخاطر وأوجه الضعف التي يتعرض لها سكان البلد فيما يتعلق بمشاكل الرعاية الاجتماعية فضلاً عن التأثير الناجم عن ذلك؛

(ج) استراتيجية البرلمان الوطني بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز (٢٠٠٩-٢٠١٤). ويجري حالياً استعراض هذه الاستراتيجية، وستوضع استراتيجية جديدة تغطي الفترة ٢٠١٦-٢٠٢١. ويتمثل هدف هذه الاستراتيجية في تعزيز إشراك واضعي القوانين ومشاركتهم بصورة فعالة في التصدي لفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز على المستوى الوطني في سوازيلند.

(د) الاستراتيجية الوطنية للاتصالات من أجل التغيير الاجتماعي والسلوكي في سوازيلند - ٢٠٠٩-٢٠١٤، التي توفر الإرشاد لتنفيذ خدمات الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية وفق خطة محددة؛

(هـ) الوقاية من انتقال المرض من الأم إلى الطفل: اضطلعت سوازيلند بدور محوري في هذا الشأن، فقد بلغت نسبة النساء اللاتي استغدن حتى نهاية عام ٢٠٠٤ من هذه الوقاية ٤ في المائة فقط، وارتفعت هذه النسبة إلى ٨٦ في المائة بنهاية عام ٢٠١٤. وقد انخفضت نسبة الإصابات بفيروس نقص المناعة البشرية في أوساط الأطفال من ٢١,٦ في المائة في عام ٢٠٠٦ إلى أقل من ١٠ في المائة في نهاية عام ٢٠١٤؛

(و) السياسة الوطنية لختان الذكور (٢٠٠٩). تهدف هذه السياسة إلى توسيع نطاق ختان الذكور كاستراتيجية ثبتت نجاعتها في الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية، إلى جانب تدخلات وقائية أخرى. وبالمثل، وضع برنامج وطني لختان الذكور (٢٠١٤-٢٠١٨) بهدف تسريع توسيع نطاق الختان من ٢٧ في المائة في عام ٢٠١٤ إلى ٨٠ في المائة بحلول عام ٢٠١٨؛

(ز) السياسة الوطنية للطفولة (٢٠٠٩). تهدف هذه السياسة إلى ضمان تنفيذ التدخلات المناسبة لتوفير الرعاية والحماية الكافيتين للأطفال بوجه عام؛ والأيتام والأطفال الضعفاء على وجه التحديد؛



(ح) المبادئ التوجيهية المتعلقة بعلاج الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية (٢٠٠٣، ٢٠٠٨، ٢٠١١، ٢٠١٤). توفر هذه المبادئ إجراءات تشغيل من أجل إدارة علاج فيروس نقص المناعة للأشخاص المصابين بالفيروس ويحتاجون لعلاج. وقد اعتمد البلد الآن سياسة تشمل الفحص ثم العلاج وقد بدأت بالفعل دراسات تجريبية في هذا المجال. ولزيادة فرص الحصول على خدمات الوقاية، صدر تكليف بإجراء دراسة جدوى بشأن إدخال نظام العلاج الوقائي قبل التعرض للفيروس. وقد وُسع نطاق الأهلية لتلقي العلاج بشكل مضطرد ويبلغ الحد الأدنى الحالي لخلايا سي دي ٤، ٥٠٠ خلية/مليتر مكعب، كما ألغي شرط الأهلية على أساس حساب تلك الخلايا وعلى أساس معايير منظمة الصحة العالمية لفئات معينة من السكان؛

(ط) مشروع حالة الاستثمار في الخدمات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية في سوازيلند. يشكل هذا المشروع المسار الذي سيفضي إلى تحقيق الرؤية الوطنية لخلو سوازيلند من الإيدز بحلول عام ٢٠٢٢، ويتماشى أيضاً مع الهدف العالمي المتعلق بوضع حد لوباء الإيدز بحلول عام ٢٠٣٠؛

(ي) تقييم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للإطار القانوني والتنظيمي الوطني المتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في سوازيلند، لعام ٢٠١٤. تدل النتائج التي خلص إليها التقرير على أن سوازيلند قد اتخذت إجراءات إيجابية من أجل مواءمة القوانين والأنظمة المحلية التي تنص على توفير حماية شاملة لحقوق الإنسان من التمييز غير العادل الذي يطال المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. ويتجلى ذلك من خلال مشاريع القوانين البرلمانية فضلاً عن السياسات والأطر المتعلقة بمكافحة الفيروس. وهناك أيضاً أدلة تثبت التزام البلد بالامتثال إلى المعايير الدولية والإعلانات الإقليمية الرامية إلى حماية حقوق المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. ويمتلك البلد قوانين تحمي المواطنين من الوصم والتمييز على أساس الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية. وتشمل هذه القوانين الدستور الوطني، وكذلك السياسة العامة للعمل والسياسات القطاعية، وهي مستمدة إلى حد كبير من الوثائق الوطنية والدولية.

٧٠- برنامج الوقاية من الملاريا: تمضي سوازيلند قدماً في التصدي للملاريا مع الاعتراف بزيادة البلد وبالجهد التي يبذلها في مجال التصدي للملاريا، المتمثل في حصوله على شهادة الاتحاد الأفريقي المتعلقة بالتخلص من الملاريا في أو قبل عام ٢٠١٨. وقد أحرز الكثير من التقدم منذ اعتماد استراتيجية القضاء على الملاريا في عام ٢٠٠٩، وحدث انخفاض كبير في عدد حالات الملاريا والوفيات التي أبلغت عنها المرافق الصحية المختلفة. وقد وضعت خطة استراتيجية للفترة ٢٠١٥-٢٠٢٠، لتوفير الإرشاد خلال الفترة من تحقيق هدف التخلص من الملاريا في ٢٠١٥ إلى حين الحصول على شهادة منظمة الصحة العالمية في عام ٢٠١٨ وما بعده.

٧١- وفي إطار الاعتراف والاحتفال بالتقدم الذي أحرزه البلد في مجال مكافحة الملاريا، عقد فريق خبراء مكافحة الملاريا على الصعيد العالمي المعروف باسم الفريق المعني بالقضاء على

المالاريا اجتماعه العاشر في سوازيلند في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، وخلص ذلك الاجتماع إلى أن سوازيلند يرحب أن تكون أول بلد يتخلص من المالاريا في الجنوب الأفريقي. ومن ثم، فإن البلد لا يزال ملتزماً بتعزيز خطة القضاء على المالاريا.

٧٢- وقد شهدت معدلات كل من الإصابة بالمالاريا والوفيات الناجمة عنها انخفاضاً ملحوظاً في البلد مع اقتراب سوازيلند من تحقيق هدف القضاء على هذا الوباء. ويعزى هذا النجاح إلى العوامل التالية:

- (أ) تعزيز البرنامج لزيارات الإرشاد والرصد إلى المرافق الصحية لضمان التزام العاملين في مجال الرعاية الصحية بالمبادئ التوجيهية الوطنية المتعلقة بالتشخيص والعلاج؛
- (ب) وجود آلية محكمة لإدارة وتعبئة الموارد، وهو ما أتاح للبرنامج تأمين الموارد اللازمة حتى عام ٢٠١٨؛
- (ج) إدخال نظام المراقبة الفعالة لجميع الإصابات التي يثبتها البرنامج، ومتابعة الحالات فور تأكيدها وقبل النظر في إمكانية إحالتها إلى مرافق العلاج؛
- (د) التغطية المستمرة باستخدام الرش الموضعي للأماكن المغلقة بنسبة تزيد عن ٩٠ في المائة سنوياً.

٧٣- تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة: قطعت الحكومة خطوات هامة في مجال الإصلاح السياسي والتشريعي من أجل التصدي للتحديات التي يثيرها العنف القائم على نوع الجنس في البلد، ويتضح ذلك من خلال إقرار السياسة الجنسانية الوطنية لعام ٢٠١٠، وسن القانون المتعلق بالاتجار بالبشر وتهريبهم، وكذلك قانون حماية الطفل ورعايته لعام ٢٠١٢. وشمل تنفيذ هذه الأطر القانونية إنشاء محاكم ملائمة للأطفال، وإتاحة خطوط هاتفية مجانية، وإقامة مراكز تعنى بالعنف المنزلي ودعم الضحايا في أقسام الشرطة، وإنشاء مراكز جامعة للخدمات (لتوفير الرعاية والدعم لضحايا العنف القائم على نوع الجنس).

٧٤- الاستدامة البيئية: أحرز البلد تقدماً كبيراً في مجال توفير مياه الشرب المأمونة للسكان. وارتفعت نسبة السكان الذين يحصلون على مياه الشرب المأمونة بمقدار ١٦ في المائة، وقد ارتفعت هذه النسبة من ٥٦,٤ في المئة في عام ١٩٩٧ إلى ٧٢,٤ في المئة في عام ٢٠١٤ على المستوى الوطني. ولوحظ هذا التحسن في المناطق الريفية والحضرية على حد سواء. وفي عام ٢٠١٤، أصبح بإمكان ٦٣,٤ في المئة من سكان المناطق الريفية الوصول إلى مصادر مياه محسنة مقابل ٩٥,٨ في المئة من سكان المناطق الحضرية. واعتباراً من عام ٢٠١٤، تشير التقديرات إلى حصول نسبة ٦٥ في المائة من السكان على الكهرباء. وتبلغ نسبة حصول الأسر المعيشية على الكهرباء في المناطق الحضرية ٨٣,٨ في المئة وفي المناطق الريفية ٥٣,٨ في المئة.

٧٥- وتشمل العوامل الأخرى التي تؤدي إلى إحراز تقدم في مجال الاستدامة البيئية زيادة معدل استخدام إمدادات المياه النظيفة، ووضع برنامج لكهربة المناطق الريفية بهدف إيصالها إلى

المدارس والمرافق الصحية والمؤسسات العامة الأساسية والمجتمعات المحلية، فضلاً عن خفض استهلاك الطاقة والحد من انبعاثات ثاني أكسيد الكربون.

## باء- التحديات والقيود

٧٦- التعليم الابتدائي المجاني: على الرغم من نجاح البرنامج في زيادة معدلات الالتحاق بالمدارس، تزال هناك تحديات قائمة. وتوجد في بعض الحالات معدلات تباين واسعة في أعمار الأطفال الملتحقين بالمدارس، مما يؤدي إلى بعض المضايقات التعليمية نظراً للتباين الشديد في مستويات نمو الأطفال. ولم تتسن بشكل كامل إزالة جميع العوائق التي تحول دون حصول الأطفال على التعليم الابتدائي؛ ولا يزال بعض الأطفال غير ملتحقين بالمدارس. وثمة عوامل اجتماعية لا تزال تعوق إمكانية حصول بعض الأطفال على التعليم، وهي تشمل قضايا الزي المدرسي، والأسر التي يعولها أطفال ويصعب فيها الحصول على الغذاء وأسباب الراحة الأخرى. وتعمل الوزارة بجدية لضمان معالجة هذه القضايا من خلال برنامج رعاية ودعم التعليم والتعلم.

٧٧- وأدى ارتفاع الطلب على التعليم الابتدائي إلى ضرورة تعيين مدرسين إضافيين. ومع ذلك، فهناك نقص في المعلمين المؤهلين بشكل مناسب. ويشير التقرير السنوي لإحصاءات التعليم (٢٠١٠)، إلى أن نسبة ٢٥ في المائة من المعلمين في المدارس الابتدائية غير مؤهلين بشكل مناسب للتدريس في هذه المرحلة. وأسفر ذلك عن توظيف معلمين ذوي مؤهلات غير ملائمة للتدريس في المرحلة الابتدائية، وأغلبهم من المؤهلين للتدريس في المرحلة الثانوية، مما أضرَّ بجودة التعليم. ويُعزى ذلك إلى أن مدرسي المرحلة الثانوية في سوازيلند المعلمين قد يتخصصون في بعض الأحيان في موضوع رئيسي واحد ولا يمكنهم تدريس جميع المواضيع مثل معلمي المرحلة الابتدائية المديرين، والأهم من ذلك هو عدم امتلاكهم للمهارات التربوية اللازمة لتعليم الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ٦ سنوات و ١٨ سنة في صف واحد في بعض الحالات.

٧٨- ويشير معدل الالتحاق بالدراسة ضمناً أيضاً إلى حدوث بعض التحولات في السياسات. فقد شهدت سوازيلند زيادة في عدد مراكز الرعاية والتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة خلال الفترة ٢٠١٠-٢٠١٥، مما حدا ببعض المدارس الابتدائية إلى اشتراط حصول الطفل على شيء من التعليم قبل الابتدائي كي يتأهل للالتحاق بها. ولم يتحقق بالكامل هدف إنهاء مرحلة التعليم الابتدائي، إذ أن عدداً كبيراً من الأطفال الملتحقين بالمدارس لم يصل إلى الصف السابع. وقد شارك في امتحانات الشهادة الابتدائية في سوازيلند زهاء ٢٧ ٠٠٠ تلميذ من أصل ٤٠ ٠٠٠ تلميذ مسجل.

٧٩- وواجه قطاع التعليم والتدريب قصوراً شديداً في الميزانية في بداية العام المالي ٢٠٠٨/٢٠٠٩، بعد الاختيار المالي العالمي، مما أدى إلى تقليص الميزانية وانخفاض الحصة المخصصة لهذا القطاع. وقد ظل النمو الاقتصادي راکداً منذ ذلك الحين، مما يدل على أنه لا يرجح أن يزداد الإنفاق في مجال التعليم في المستقبل القريب. ولا تكاد الزيادة في ميزانية وزارة

التعليم والتدريب عن السنوات السابقة تكفي لمواكبة معدل التضخم. وتعني الزيادة الكبيرة في مجموع عدد المتحقيين بقطاع التعليم والتدريب حدوث تراجع في معدل الإنفاق الفردي على الطلاب بالقيمة الحقيقية.

٨٠- وفي أعقاب تولي الحكومة دفع الرسوم، انخفض دخل بعض المدارس تدريجياً لأنها كانت تتقاضى معدلات أكثر من المنحة الحكومية المحددة لكل متعلم. وأدى هذا الوضع للأسف إلى نشوء ظاهرة فرض رسوم "تكميلية" في بعض المدارس بدعوى أن المنحة الحكومية ليست كافية. وقد أثار ذلك مشاكل للحكومة حيث يُضطر الأطفال المهمشون الذين يلتحقون في إطار برنامج التعليم الابتدائي المجاني إلى ترك الدراسة تدريجياً بسبب فرض تلك الرسوم التكميلية. بيد أن الحكومة تعكف الآن على بحث هذه المسألة بهدف التوصل إلى حل دائم لها.

٨١- عدم التزام المدارس بالسياسة المتعلقة بالإعادة والقبول: هناك معدل إعادة عالٍ في المرحلة الابتدائية، على نحو يحد من فعالية برنامج التعليم الابتدائي المجاني. وبلغ عدد العائدين في عام ٢٠١٢، حوالي ٤٠.٠٠٠ تلميذ، أي ما يعادل ١٦ في المائة من مجموع المتحقيين. ويؤثر هذا الوضع على مجموع عدد المتحقيين بالصفوف الدراسية المختلفة، لأنه يعني بقاء عدد التلاميذ دون تغيير في كل عام بينما يستمر الإنفاق على برنامج التعليم الابتدائي المجاني في التدرج، وفي ذلك إهدار للموارد.

٨٢- تعميم التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة: لا تزال أغلبية المعلمين في المدارس الابتدائية غير مؤهلة لدعم المتعلمين من ذوي الاحتياجات الخاصة. وعلاوة على ذلك، لا تزال مواد ومعدات التدريس والتعلم غير كافية لتلبية احتياجات جميع المتحقيين من ذوي الاحتياجات الخاصة.

٨٣- وأخيراً، تؤدي أوجه التفاوت القائمة بين المدارس الريفية والحضرية إلى الهجرة من الأرياف إلى المدن. ويؤدي ذلك إلى ارتفاع نسبة التلاميذ إلى المعلمين في المدارس الحضرية إلى معدلات تصل ٦٠ تلميذاً لكل معلم.

٨٤- برنامج مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز: لا يكفي التمويل المخصص للتصدي للفيروس على الصعيد الوطني لتنفيذ جميع الإجراءات المطلوبة. وتمول جهود التصدي للفيروس على الصعيد الوطني جهتان مانحتان خارجيتان رئيسيتان هما الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا وخطة رئيس الولايات المتحدة الطارئة للمساعدة في مجال مكافحة الإيدز. ويشير الاعتماد على هاتين الجهتين المانحتين الخارجيتين شواعل بشأن استدامة الجهود الوطنية. ويمكن التغلب على هذا التحدي من خلال تقوية الشراكة بين القطاعين العام والخاص بغية تعزيز المسؤولية الاجتماعية للشركات الخاصة.

٨٥- عدم كفاية النظم المناسبة لتخصيص الموارد. أفاد حساب الإنفاق الوطني لمكافحة الإيدز (٢٠١١) بأن ٤١ في المائة تقريباً من مجموع التمويل في السنة المالية الماضية قد أنفق

على التنسيق والإدارة، يليه الإنفاق على العلاج والرعاية والدعم (٢٦ في المائة)، ثم تخفيف الأثر (٢٥ في المائة). ولا تستهلك الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية، وهي الأولوية الرئيسية لسوازيلند، سوى ٨ في المائة فقط من إجمالي النفقات.

٨٦- وقد كان للأزمة الاقتصادية والمالية العالمية أثرها على رفاه السكان في سوازيلند مثلها في ذلك مثل العديد من البلدان الأخرى. ومع فقدان الوظائف في البلد بسبب الأزمة المالية، فقد أدت بعض آليات البقاء التي لجأ إليها السكان إلى حدوث إصابات جديدة بفيروس نقص المناعة البشرية. ويزداد خطر هذا الوضع بسبب حالة الجفاف السائدة.

٨٧- برنامج الوقاية من الملاريا. تنشأ عن انخفاض حالات الإصابة بالملاريا في البلد مخاطر تتعلق بالسلوك الذي يكفل السلامة الصحية، حينما لا يعتبرها الناس مصدر خطر.

٨٨- الاحترار العالمي، وعودة ظهور الملاريا في المناطق التي لم تكن موبوءة بالملاريا خلال فترة الخمس إلى عشر سنوات الماضية.

## سادساً- الأولويات الوطنية الرئيسية

٨٩- توفير التعليم الجيد والتعلم مدى الحياة: من أجل المضي قدماً بمجدول أعمال تطوير التعليم، أجرت الحكومة، بالتعاون مع البنك الدولي والاتحاد الأوروبي (من خلال برنامج دعم التعليم والتدريب)، استعراضاً شاملاً لقطاع التعليم في عام ٢٠٠٩. وكان الهدف هو جمع المعارف الضرورية بشأن الطريقة التي يمكن بها إعادة هيكلة قطاع التعليم كي يدعم النمو المتسارع ويحد من الفقر ويعزز مستوى معيشة شعب سوازيلند. وقد ساعد هذا الاستعراض قطاع التعليم على تعزيز أولوياته ووفر قاعدة معلومات لإعداد وثيقتين من الوثائق الأساسية، وهما:

(أ) الخطة الاستراتيجية المتعلقة بقطاع التعليم في عام ٢٠١٠؛

(ب) السياسة المتعلقة بقطاعي التعليم والتدريب في عام ٢٠١١.

٩٠- وتوفر وثيقتنا السياسات المشار إليهما إطاراً استراتيجياً وتطلعياً للقطاع المعني وتدعمان السياق الأوسع لرؤية عام ٢٠٢٢. ويهدف ذلك إلى توفير نظام تعليمي عادل وشامل يكفل لجميع مواطني سوازيلند إمكانية الحصول على تعليم ابتدائي مجاني ذي جودة حقيقية، وتعبه إتاحة فرص التعلم والتدريب مدى الحياة، ومن ثم تعزيز النماء الشخصي والمساهمة في التطور الثقافي لسوازيلند، والنمو الاجتماعي والاقتصادي والقدرة التنافسية العالمية. والخطة الاستراتيجية لقطاع التعليم خطة طويلة الأجل تغطي الفترة من ٢٠١٠ إلى ٢٠٢٢. وهي تشمل القطاعات الفرعية الرئيسية، بما فيها الرعاية والتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة، والتعليم العام (التعليم الابتدائي الثانوي)، والتعليم والتدريب في المجالين التقني والمهني، والتعليم العالي، والتعليم الكبار والتعليم غير الرسمي.

٩١- وقد وضعت الحكومة، بدعم من برنامج الاتحاد الأوروبي لدعم التعليم والتدريب، وشركاء آخرين، خطة عمل لتيسير تنفيذ الخطة الاستراتيجية المتعلقة بقطاع التعليم والسياسات القطاعية. ويشار إلى خطة العمل هذه بالبرنامج الوطني لتحسين التعليم والتدريب، وينصب تركيزها على توضيح تفاصيل أنشطة قطاع التعليم في غضون فترة قصيرة الأجل تمتد من سنة إلى ثلاث سنوات.

٩٢- وتعمل وزارة التعليم والتدريب على إصلاح المناهج لضمان إدراج التعليم القائم على الكفاءة في النظام التعليمي. والمقصود من ذلك هو إتاحة تعليمٍ يقوم على المهارات لضمان جودة التعليم. وقد أنشئ مجلس وطني للتعليم العالي في سوازيلند، وسينصب اهتمامه على قضايا جودة التعليم في مرحلة التعليم العالي. ويجري الآن وضع إطار وطني للمهارات لأغراض توجيه وتحليل المهارات التي يراد تدريسها وتطويرها لتساهم في تنمية البلد.

٩٣- القضاء على الفقر: على الرغم من تنوع التحديات وتشعبها، لم تتحل حكومة وشعب سوازيلند عن عزمهما وتصميمهما على تغيير هذا الوضع ودفع عجلة التنمية إلى الأمام من خلال دفع الاقتصاد إلى المسار الصحيح والمستدام. وباعتبار أن أفضل رصيد تملكه سوازيلند هو شعبها، فقد اتخذت الحكومة عدداً من التدابير الرامية إلى الحفاظ على حياة وسبل عيش الفئات الفقيرة والضعيفة، وحافظت في الوقت نفسه على سلامة الآليات الصائبة لتسريع وتيرة النمو الاقتصادي والانتعاش.

٩٤- وقد نُفذت برامج إبداعية وابتكارية تستهدف على نحو انتقائي الفئات الضعيفة مثل الأيتام والنساء والأطفال والمسنين من أجل تصحيح الاختلالات الاجتماعية وتحقيق الأهداف المحددة مسبقاً لعام ٢٠١٥. وتضمنت هذه البرامج إنشاء صندوق مؤسسات الشباب، وصندوق تنمية المناطق، وصندوق الحد من الفقر، وصندوق دعم مدخلات الزراعة، ومنحة الأيتام والأطفال الضعفاء، ومنحة المسنين، ومجانبة التعليم الابتدائي، وتوفير الرعاية قبل الولادة وبعدها للنساء والأطفال، وصندوق فالالا الطبي. وعلاوة على ذلك، اتخذت تدابير ترمي إلى تعزيز عمالة الشباب والتنمية الإقليمية والزراعية، فضلاً عن التسويق وتمكين المرأة.

٩٥- ضمان حياة صحية. من أجل ضمان حياة صحية، وضع قطاع الصحة خطته الاستراتيجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٨. وتبرز هذه الخطة المجالات ذات الأولوية التي تُعالج في إطار خمسة مجالات مواضيعية موسعة، مع أخذ أهداف التنمية المستدامة المتفق عليها حديثاً في الاعتبار:

(أ) تعزيز الصحة خلال مسار الحياة. يدعو التركيز على تعزيز الصحة خلال مسار الحياة إلى التصدي للحواجز التي تحول دون التمتع بالصحة الجيدة والتي قد تطرأ على امتداد المراحل المختلفة ابتداءً من الحمل فالطفولة والمراهقة والبلوغ حتى الشيخوخة. ويعتزم قطاع الصحة اعتماد وتوسيع نطاق مجموعة من التدخلات الرامية إلى تعزيز الصحة في مختلف مراحل الحياة. ويسعى إلى تحقيق ذلك من خلال التركيز على تعزيز نهج متكامل في مجال تقديم الخدمات المتعلقة بالوضع وبقاء الأم والطفل على قيد الحياة؛ وتوفير مجموعة من الخدمات

الصحية الوقائية الأساسية المصممة خصيصاً للذكور؛ وتعزيز فهم الشيخوخة والتمتع بحياة صحية أثناءها للرجال والنساء؛ وكفالة أن تظل حملة الرياضة البدنية للجميع حملة وطنية شعبية مستدامة؛ وكذلك تعزيز ممارسات وسلوكيات التغذية الملائمة للرضع والأطفال الصغار وحمايتهم ودعمها مع التركيز على الأيام الألف الأولى للحملة؛

(ب) *الوقاية من الأمراض المعدية وغير المعدية ومكافحتها*. تواجه سوازيلند عبئاً مزدوجاً بسبب الأمراض، حيث تنجم معظم الوفيات عن الأمراض المعدية. وتظهر الأرقام تزايداً في الأمراض غير المعدية مما يستدعي مواصلة التركيز على الوقاية منهما ومكافحتها معاً. ويعتزم قطاع الصحة التحول إلى نظام التغطية الصحية الشاملة مع تنفيذ التدخلات الضرورية لعلاج الأمراض بنوعها المعدية وغير المعدية؛

(ج) *التأثير على العمل الصحي في القطاعات الرئيسية*. تؤثر عوامل كثيرة من خارج المجال الصحي على صحة الأفراد والمجتمعات المحلية التي يعيشون فيها. وتتضمن هذه العوامل التأثيرات البيئية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية. ويعتزم قطاع الصحة وضع استراتيجيات مناسبة لتوجيه مسار تعاونه مع القطاعات ذات الصلة بالصحة حتى يستطيع تحديد أولويات الإجراءات الصحية الهامة وتنفيذها. وحيث إن هذه الإجراءات تندرج في إطار ولاية قطاعات أخرى لكنها ذات تأثير كبير على النتائج الصحية، فإن القطاع الصحي سيقدم صلات مع القطاعات المسؤولة عن اتخاذ هذه الإجراءات من أجل التعاون معها وضمان تنفيذها بشكل صحيح لتحقيق أفضل النتائج الصحية. وسوف يتضمن ذلك معالجة قضايا الحصول على المياه المأمونة وتحسين خدمات الصرف الصحي، وتوفير التعليم للبنات الصغيرات والتهوية السليمة للمساكن وتدابير السلامة في أماكن العمل؛

(د) *إدارة الحالات الطبية والحالات ذات الصلة*. تتسم عمليات توفير الرعاية الطبية للحالات المرضية بالتعقيد في أغلب الأحيان، لأن المرضى يحتاجون إلى موارد وعلاجات وجهات متعددة لتوفير الخدمات، وسيظل توفير هذه الرعاية هو الأولوية الأساسية لوزارة الصحة وجوهراً ولايتها. وستبدل الوزارة جهوداً خاصة لزيادة فرص الحصول على الرعاية المتخصصة من خلال عدد من الاستراتيجيات، تشمل إقامة شراكة بين القطاعين الخاص والعام وبناء مستشفيات مركزية وطنية فضلاً عن استخدام التكنولوجيا لرفع مستوى الرعاية الطبية. ويعتزم قطاع الصحة توفير خدمات عالية الجودة من خلال ضمان تقديم الخدمات لجميع المرضى على يد عدد كاف من العاملين المؤهلين ذوي الكفاءة والمهارات المتعددة المناسبة. ويُعدّ تحسين البنية التحتية وتوفير المعدات واللوازم أحد المجالات التي يتعين أيضاً مراعاتها من أجل توفير خدمات عالية الجودة؛

(هـ) *إعادة التأهيل بعد الحوادث الصحية*. تتضمن إعادة التأهيل مجموعة من التدابير التي تساعد الأفراد المصابين أو قد يصابون بإعاقة تحول بينهم وبين بلوغ الحد الأمثل من القدرات الوظيفية في التفاعل مع البيئة المحيطة بهم والحفاظ على تلك القدرات. وحينما يتواصل

توفير الرعاية في تسلسل يتراوح بين الرعاية الصحية في المستشفيات وإعادة التأهيل المجتمعية، تصبح إعادة التأهيل أداة لتحسين النتائج الصحية والحد من التكاليف من خلال تقليص مدة البقاء في المستشفى وتخفيف حدة الإعاقة وتحسين نوعية حياة الأفراد وأسرتهم؛

(و) تركز خدمات إعادة التأهيل على إعادة المرضى إلى حالتهم الصحية شبه الطبيعية بعد اجتيازهم فترة المرض. وفي حالة تعذر استعادة الصحة، فإن هذه الخدمات تساعد في إدارة حالات المرض الميؤوس منها بأحسن طريقة إنسانية ممكنة للمريض وأسرتهم. وتتضمن خدمات إعادة التأهيل ست خدمات برنامجية، هي:

- '١' العلاج الطبيعي؛
- '٢' العلاج المهني؛
- '٣' معالجة عيوب النطق؛
- '٤' علاج السمع؛
- '٥' الحمية الغذائية؛
- '٦' تكنولوجيا تقويم الأعضاء؛

(ز) تهدف الرعاية الملطفة إلى تحسين نوعية حياة المرضى والأسر التي تواجه مشاكل مرتبطة بمرض يهدد الحياة من خلال التركيز على منع وتخفيف الألم والمعاناة وفقدان القدرة الوظيفية في جميع مجالات الحياة؛

(ح) يعتمز قطاع الصحة زيادة فرص الحصول على خدمات إعادة التأهيل بغرض تيسير إمكانية الحصول عليها للمرضى الذين يحتاجونها. ويتطلب ذلك إتاحة إمكانية حصول جميع المرافق على هذه الخدمات وكذلك البنيات التحتية والموارد ذات الصلة. وينصب التركيز على توفير خدمات جيدة في مجال إعادة التأهيل والرعاية الملطفة وخدمات الطب الشرعي، وضمان إضفاء الطابع اللامركزي بالقدر الكافي على خدمات إعادة التأهيل والرعاية الملطفة وفقاً لحزمة خدمات الرعاية الصحية الأساسية.

## سابعاً- التوقعات في مجال بناء القدرات والمساعدة التقنية

٩٦- تحتاج الحكومة، في إطار محاولتها مواصلة تنفيذ التوصيات المقبولة والوفاء بالالتزامات المحلية والدولية، إلى المساعدة التقنية وبناء القدرات في المجالات التالية:

(أ) بناء القدرات في مجال إعداد التقارير المقدمة إلى هيئات المعاهدات، ومتابعة الملاحظات الختامية والتوصيات الصادرة عن الإجراءات والآليات الخاصة التابعة للأمم المتحدة، بما في ذلك قدرات الرصد الوطنية لتنفيذ الصكوك الدولية؛



- (ب) توفير برامج تدريب متواصلة في مجال حقوق الإنسان لموظفي الجهاز القضائي وأفراد القوات النظامية؛
- (ج) مساعدة لجنة حقوق الإنسان والإدارة العامة في تنفيذ خططها الاستراتيجية؛
- (د) زيادة حملات التوعية العامة في مجال حقوق الإنسان وإعداد المواد التي تستخدم في أنشطة الدعوة؛
- (هـ) تعزيز المؤسسات التي أنشئت لحماية الديمقراطية مثل لجنة الانتخابات وحدود الدوائر الانتخابية ولجنة مكافحة الفساد ولجنة حقوق الإنسان والإدارة العامة.

*Notes*

- <sup>1</sup> Recommendation 77.1, 77.10 and 77.11 – France, Spain and Argentina.
- <sup>2</sup> Recommendation 77.1,77.7 and 77.9 – France, Slovenia and Brazil.
- <sup>3</sup> Recommendations 77.2,77.12, and 77.13 – France, United Kingdom and Holy Sea.
- <sup>4</sup> Recommendations 77.11, 77.15, and 77.36 – Argentina and Burkina Faso.
- <sup>5</sup> Recommendations 77.2,77.25, 77.27,77.34,77.35,77.44 and 77.46 – France, Space, Slovakia, Switzerland, United Kingdom and Norway.
- <sup>6</sup> Recommendation 77.25 – France.
- <sup>7</sup> Recommendation 77.20 – France.
- <sup>8</sup> Recommendation 77.22 – Ghana.
- <sup>9</sup> Recommendation 76.17 – Canada and 76.6 – Hungary.
- <sup>10</sup> Recommendation 76.35 – Canada.
- <sup>11</sup> Recommendation 76.36 – Canada.
- <sup>12</sup> Recommendation 77.49 – Hungary and Norway, Recommendation 77.50 – Slovakia.
- <sup>13</sup> Recommendation 77.31 and 77.38 – Slovenia and Uruguay.
- <sup>14</sup> Recommendation 77.54 – Norway.
- <sup>15</sup> Recommendation 77.28 – Switzerland.
- <sup>16</sup> Recommendation 77.76 – South Africa.
- <sup>17</sup> Recommendation 77.47 – United States of America.
- <sup>18</sup> Recommendation 77.36 – Sweden.
- <sup>19</sup> Recommendation 77.57 – Sweden.